

اسم إجراء العمل: إصدار شهادة شطب سفينة أو قارب

001-057-الغاية

تحديد إجراءات إصدار شهادة شطب سفينة أو قارب مسجلة تحت العلم الأردني.

002-057-المجال

كافة السفن والقوارب المسجلة تحت العلم الأردني.

003-057-المسؤوليات

مديرية تسجيل السفن وشؤون العاملين في البحر /مسجل السفن.

004-057-وصف الإجراء

- استلام طلب رسمي من مالك السفينة أو القارب بشطب سجل سفينة أو قارب من قيود التسجيل تحت العلم الأردني.
- تسليم السلطة ما يثبت الأسباب الموجبة لشطب السفينة أو القارب.
- دفع الرسوم المقررة.
- تسليم السلطة جميع الشهادات والسندات الصادرة من السلطة البحرية الأردنية.
- إصدار سند الشطب الخاص بالسفينة أو القارب .
- توثيق الشطب في سجلات السلطة البحرية يدوياً وإلكترونياً.